

ما حكم القتل بالخطأ؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل قبل سبع سنوات قدمت طفلاً بزيارتي فتوفي الطفل على أثرها ما هو الواجب في حقي الآن ما دام أنك صدمته ومات

من أثر الصدمة فهذه جناية يجب عليك - [00:00:00](#)

الدية والكفارة دية قتل الخطأ والكفارة وهي عتق رقبة فان لم تجد فانك تصوم شهرين متتابعين من قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة

مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا - [00:00:22](#)

نعم - [00:00:51](#)